عليه عصيان علي وبنيه وظلمهم وفسقهم وحاشاهم الله من ذلك
بل هم معصومون عند الرافضة ونحوهم فلا يتصور لهم ذنب فاذا
استبدوا بذلك جميعه دون العباس وبنيه علمنا انهم قايلون
بانه صدقة وليس بارث وهذا عين مدعانا وتامل ايضا ان ابا بكر
منع ازواج النبي صلى الله عليه وسلم من ثمنهن ايضا فلم يخص المنع بفاطمة
والعباس ولو كان مداراة على محاباة لكان اولى من محابيته ولذا فلما
لم تحاب عايشة ولم يعطها شيئا علمنا انه على الحق المر الذي لا
تخشى فيه لومة لايم وتامل ايضا تقرير عمر للحاضرين ولعلي والعباس
بحديث لا نورث وتقرير عايشة لامهات المومنين به ايضا وقول
كل منهم اللهم نعم تعلموا يظهر لك من ذلك ان ابا بكر لم يتفرد بروايته
هذا الحديث وان امهات المومنين وعلي والعباس وعثمان وعبد الرحمن
ابن عوف والزبير وسعد كلهم كانوا يعلمون ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال ذلك وان ابا بكر انما انفرد باستحضاره اولا ثم استحضره الباقون
وعلموا انهم سمعوه منه صلى الله عليه وسلم فالصحابة رضوان الله
عليهم لم يعملوا برواية ابي بكر وحدها وان كانت كافية اي كافية
في ذلك وانما عملوا بها وبما انضم اليها من علم افاضلهم الذين ذكرناهم
بها ايضا فبان بذلك ايضاح ما فعله ابو بكر رضي الله عنه
وانه لا شبهة فيه بوجه من الوجوه وانه الحق الصدق الذي لا
يشوبه ادنى شايبة تعصب ولا حمية وان من خالف في ذلك فهو
كاذب جاهل احمق معاند لا يعبا الله به ولا بقوله ولا يبالي في
اي واد هلك نسال الله السلامة في العقل والدين امين

الثامنة

الثامنة زعموا ان النبي صلى الله عليه وسلم نص على الخلافة
لعلي اجمالا لانا لا نعلم قطعا وجود نص جلي وان لم يبلغنا
لان عادته صلى الله عليه وسلم في حياته قاضية بالاستخلاف
على المدينة عند غيبته عنها حتى لا يتركهم فوضى اي متساوين
لا رئيس لهم فاذا لم يخل بذلك في حياته فبعد وفاته اولى
وجوابها مر مبسوطا في الفصل الرابع بادلته ومنه
انه انما ترك ذلك لعلمه بان الصحابة يقومون به ويبادرون
اليه لعصمتهم عن الخطا اللازم لتركهم له ومن ثم لم ينص على
كثير من الاحكام بل وكلها الى آرا مجتهديهم على انا نقول
انتفا النص الجلي معلوم قطعا والا لم يكن ستره عادة اذ هو
مما تتوفر الدواعي على نقله وايضا لو وجد نص لعلي لمنع به
غيره كما منع ابو بكر من انه اضعف من علي عندهم الانصار بخبر
الايمة من قريش فاطاعوه مع كونه خبر واحد وتركوا الامامة
وادعاءها لاجله فكيف حينئذ يتصور وجود نص جلي يقيني
لعلي وهو بين قوم لا يعصون خبر الواحد في امر الامامة
وهم من الصلابة في الدين بالمحل الاعلى بشهادة بذلهم
الانفس والاموال ومهاجرتهم الاهل والوطن وقتلهم الاولاد
والابا في نصرة الدين ثم يحتج علي عليهم بذلك النص الجلي
بل ولا قال احد منهم عند طول النزاع في امر الامامة ما لكم تتنازعون
فيها والنص الجلي قد عين فلانا لها فان زعم زاعم ان عليا
قال لهم ذلك فلم يطيعوه كان جاهلا لا مفتريا منكرا

Copyright © King Saud University